باب الهاء

الهباء: هو الذي فتح الله فيه أجساد العالم، مع أنه لا عين له في الوجود إلا بالصور التي فتحت فيه. ويسمى بالعنقاء، من حيث إنه يسمع، ولا وجود له في عينه، ويسمى أيضاً بالهيولى.

ولما كان الهباء، نظراً إلى ترتيب مراتب الوجود، في المرتبة الرابعة بعد العقل الأول والنفس الكلية والطبيعة الكلية، خصه بكونه جوهراً، فتحت فيه صور الأجسام، إذ دون مرتبته مرتبة الجسم الكلي، ولا تتعقل هذه المرتبة الهبائية إلا كتعقل البياض والسواد في الأبيض والأسود، فالسواد والبياض في المعقولية والحس متعلق بالأبيض والأسود.

الهبة: في اللغة: التبرع. وفي الشرع: تمليك العين بلا عوض.

الهجرة: هي تَرْكُ الوطن الذي بين الكفار والانتقال إلى دار الإسلام.

الهداية: الدلالة على ما يوصل إلى المطلوب. وقد يقال: هي سلوك طريق يوصل إلى المطلوب.

الهَدْي: هو ما ينقل للذبح من النَّعَم إلى الحرم.

الهدية: ما يؤخذ بلا شرط الإعادة.

الهُذيلية: أصحاب أبي الهُذيل، شيخ المعتزلة، قالوا بفناء مقدورات الله تعالى، وإن أهل الخُلْد تنقطع حركاتهم ويصيرون إلى خُمود دائم وسكون[1].

الهزل: هو أن لا يراد باللفظ معناه، لا الحقيقي ولا المجازي، وهو ضد الجد.

الهِشَامية: هم أصحاب هشام بن عمرو الفوطيّ، قالوا: الجنة والنار لم تخلقا بعد، وقالوا: لا دلالة في القرآن على حلال وحرام، والإمامة لم تنعقد مع

---

(1) لمزيد من التفصيل عن هذه الفرقة ومبادئها، انظر الفرق بين الفِرق، ص: 121، التبصير في الدين، ص: 42، الملل والنحل، ص: 32.

الاختلاف[1].

الهمّ: هو عقد القلب على فعل شيء قبل أن يُفعل؛ من خير أو شر.

الهمّة: توجه القلب وقصده بجميع قواه الروحانية إلى جانب الحق لحصول الكمال له أو لغيره.

الهو: الغيب الذي لا يصح شهوده للغير، كغيب الهوية المعبر عنه كنهاً باللاتعين، وهو أبطن البواطن.

الهوى: ميلان النفس إلى ما تستلذه من الشهوات من غير داعية الشرع.

الهُوِيّة: الحقيقة المطلقة المشتملة على الحقائق اشتمال النواة على الشجرة في الغيب المطلق.

الهوية السارية في جميع الموجودات: ما إذا أخذ حقيقة الوجود لا بشرط شيء ولا بشرط لا شيء.

الهيبة والأنس: هما حالتان فوق القبض والبسط، كما أن القبض والبسط فوق الخوف والرجاء. فالهيبة مقتضاها الغيبة، والأنس مقتضاه الصحو والإفاقة.

الهيولى: لفظ يوناني بمعنى: الأصل، والمادة.

وفي الاصطلاح: هي جوهر في الجسم قابل لما يعرض لذلك الجسم من الاتصال والانفصال محلّ للصورتين: الجسمية، والنوعية.

(1) لمزيد من التفصيل عن هذه الفرقة ومبادئها، انظر الفرق بين الفِرق، ص: 159، مقالات الإسلاميين، (218/1) ـ 219، التبصير في الدين، ص: 46، الملل والنحل، ص: 48 .